هل يعتكف في عمارة وفيها مصلى ؟

س 32: إذا كانت هناك عمارة وفيها مصلى فهل يعتكف فيه وهل أجر الصلاة فيه مثل الصلاة في المساجد المعروفة؟ جـ 32: من شرط الاعتكاف كونه في مسجد تقام فيه صلاة الجماعة لقوله تعالى: { وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ } ولا شك أن المسجد هو البناية التي تتميز بالمحراب والمنارة والتي يكون لها أبواب مفتحة يقصدها الناس من كل جهة ويصلي فيها العامة والخاصة، فأما مساجد البيوت والعمارات التي تختص بأهل ذلك المنزل وتغلق دونها الأبواب، ولا يتمكن كل أحد من الوصول إليها والاعتكاف فيها فأرى أنه لا يسمى معتكفا من جلس فيها لأنه جلس في جانب من منزله بحيث يمر به كل وقت أولاده وزوجاته وأهل بيته، لكن قد يوجد مساجد كاملة البناء متميزة بمثل تميز المساجد العامة وتكون في داخل سور كبير يضم مساكن متعددة تقام فيها الصلوات كلها فيكون له حكم المسجد فيصح فيه الاعتكاف لانفراده وانفصاله عن المسكن كسائر المساجد.